

## صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

ذكر الإباحة لمن أخذ العدو شيئاً من ماله ثم ظفر به المسلمون أخذه إذا عرفه بعينه دون  
أن يكون في سائر الغنائم